بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس الأول: مباديء علم التجويد

مبادئ علم التجويد

يقول العلاّمة محمّد بن عليّ الصَّبّان رحمه الله :

إنَّ مبادِئَ كُلّ فنٍّ عَشَرَهْ *** الحَدّ والمَوْضُوعُ ثمّ الثَّمَرَهْ

وفضْلُهُ ونِسْبَةٌ والوَاضِعْ *** والاسْمُ لاستِمْدادُ حُكمُ الشارعْ

مسائلٌ والبعْضُ بالبعْضِ اكتفى *** ومَنْ دَرَى الجميعَ حازَ الشَّرفا



اللحن في القراءة

اللَّحْن : هو الخطأ أو الميل عن الصّواب في القراءة

اللَّحْن الجليّ

خطأ يعرض في تلاوة القرآن فيُخلّ بالمعنى أو بالإعراب أو بهما معًا وسُمّيَ جليًا لأنه معلوم عند علماء التجويد وغيرهم نحو
أنعمتَ ← أنعمتُ
عسى ← عصى

حرام مطلقا لأنه تغيير لألفاظ القرآن الكريم أما الجاهل فعليه أن يتعلم ومن لا يستطيع التعلم فيقرأ بما تصحّ به صلاته

اللَّحْن الخفيّ

خطأ يعرض في تلاوة القرآن ولا يُخلّ بالمعنى وسُمّيَ خفيًا لأنه يختصّ بمعرفته من له علم بالتجويد وبعضه لا يتنبه له إلا الضابطون المتقنون

إن كانت التلاوة في مقام التلقي والمشافهة

اللحن الخفيّ حينئذ يُعدّ كذبًا في الرّواية

إن كانت التلاوة للأوراد اليومية

إن كان القارئ متقنا لعلم التجويد فاللحن الخفي معيب في حقه وإن كان عاميًا فلا شيء عليه لكنه مُطالب بتعلم التّجويد

مراتب القراءة

قال ابن الجزري رحمه الله في نظمه " طيبة النشر في القراءات العشر "

٧٩ - (وَيُقْرَأُ الْقُرْآنُ) بِالتَّحْقِيقِ مَعْ حَدْرٍ وَتَدْوِيرٍ وَكُلٌّ مُتَّبَعْ
٨٠ - مَعْ حُسْنِ صَوْتٍ بِلُحُونِ الْعَرَبِ مُرَتَّلاً مُجَوَّدًا بِالْعَرَبِي

التّحقيق

القراءة بتُؤدَة واطمئنان مع المبالغة في الإتيان بالشيء على حقه من غير زيادة ولا نُقصان وهو يصلُح في مقام التعليم

التّدوير

مرتبة وُسطى بين التحقيق والحَدْر

الحَدْر

الإسراع في القراءة مع المحافظة على أحكام التجويد دون نقص لأزمنة المدود أو اختلاس حركات أو ذهاب للغنن ...

تنبيه : أمّا **الترتيل** فهو ليس بمرتبة مُستقلة للقراءة فقارئ القرآن لا يستغني عنه مهْما كانت سُرعته في القراءة تحقيقا أو تدويرًا أو حدْرًا وقد ثبت أنّ عليّا بن أبي طالب رضي الله عنه سُئل عن قوْله تعالى " ورتّل القرآن ترتيلا " فقال الترتيل تجويد الحروف ومعرفة الوُقوف

أركــان الــقــراءة الصّــحـيـحــة

قال ابن الجزري رحمه الله في نظمه " طيبة النشر في القراءات العشر "

١٤ - فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوِ ... وَكَانَ لِلرَّسْمِ احْتِمَالًا يَحْوِي

١٥ - وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ ... فَهَٰذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ

١٦ - وَحَيْثُمَا يَخْتَلَّ رُكْنٌ أَثْبِتِ ... شُذُوذَهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ

مُوافقة اللغة العربية ولوْ بوجْه

لا بُدّ أن توافق القراءةُ وجْهًا مشهُورًا ومُعتدًّا به عند النُّحاة والضابط في ذلك صحّة النقل والرّواية

مُوافقة رسْم أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالًا

قال الإمام ابن الجزري في النشر " كقراءة ابن كثير {جناتٍ تجري مِن تحتها الأنهار} في المَوْضع الأخير من سورة براءة بزيادة { مِن } فإنّ ذلك ثابت في المُصحف المكيّ "
أمّا قوْلنا ولو احتمالًا ككتابة " ملك " في الفاتحة بحذف الألف فكانت قراءة الحذف توافق الرّسْم تحقيقًا والقراءة بالإثبات تحتمله تقديرًا

صحّة الإسناد

القراءات القرآنية المقرُوء بها اليوْم صحيحة الإسناد متواترة بفضل الله